

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي

وزارة العمل والتشغيل
والضمان الإجتماعي

جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل
الشباب فرع ولاية أم البواقي

اتفاقية الشراكة بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل
الشباب فرع ولاية أم البواقي و جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي

جويلية 2017

تبرم هذه الإتفاقية الإطار ما بين:

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع أم البواقي ، الكائن مقرها بشارع 18 فيفري
يوم الشهيد أم البواقي ، الممثلة من طرف مديرها السيد : مغربي خليل ،

من جهة

و
جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ، الكائن مقرها ب شارع العربي بن مهيدي أم
البواقي، الممثلة من طرف مديرتها السيدة : فريدة حوبار ،

من جهة أخرى

تمهيد:

- اعتبارا أن ترقية التشغيل ومكافحة البطالة تشكلان أحد الأهداف الإستراتيجية للسياسة الوطنية للتشغيل،
- واعتبارا لأهمية المورد البشري المؤهل في نجاح إستراتيجية التشغيل المصادق عليها من طرف الحكومة،
- واعتبارا لسياسة الوزارة المكلفة بالتعليم العالي في مجال تعزيز التواصل والتنسيق بين الجامعة والمحيط الاقتصادي والاجتماعي من أجل تكريس العلم والمعرفة لخدمة متطلبات الاقتصاد الوطني،
- واعتبارا للمساهمة المتزايدة للمؤسسة المصغرة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد،
- واعتبارا لضرورة تعزيز العلاقة بين الجامعة والمحيط الاقتصادي،
- واعتبارا لضرورة تدعيم التشاور والشراكة بين قطاعي العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي والتعليم العالي والبحث العلمي من أجل ترقية الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي وتطويره.
- وتنفيذا لإتفاقية الإطار للشراكة المبرمة بين وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتاريخ 09 مارس 2017

تم الإتفاق على ما يأتي:

المادة 1: تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإطار العام للشراكة بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية أم البواقي و جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ، من أجل ترقية وتطوير وتشجيع المبادرة المقاولاتية في الوسط الجامعي.

المادة 2 : تتمحور الأهداف المرجوة من إتفاقية الشراكة هذه أساسا حول:

- وضع إطار للتشاور والشراكة يسمح بترقية وتطوير الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي،

- تعميم دار المقاولاتية على مستوى كافة المؤسسات الجامعية،

- تحفيز الروح المقاولاتية لدى الباحثين والطلبة من خلال برامج نشاطات تهدف إلى نشر وزرع الثقافة المقاولاتية،

- إنشاء بنك للأفكار تركز على مذكرات التخرج وكذا نتائج الأعمال المنجزة من طرف مخبر البحث الجامعية، والتي يمكن أن تكون موضوع مشاريع استثمارية،

- تجميع الخبرات وإثراء التجارب في مجال المقاولاتية.

المادة 3: تلتزم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بما يأتي:

- توفير كافة الوسائل اللازمة التي يسمح بها القانون لتنفيذ فحوى هذه الاتفاقية،

- ضمان تسيير وتنشيط دار المقاولاتية المنشأة على مستوى الجامعة،

- إعداد مخطط عمل سنوي مشترك لدار المقاولاتية ومتابعة تنفيذه،

- تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للوكالة،

- التأطير الخارجي للطلبة الجامعيين خلال تربصهم على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، في إطار إعداد مذكرات التخرج،

- مرافقة الطلبة حاملي أفكار مشاريع،

- إشراك الطلبة حاملي مشاريع ابتكارية وإبداعية في مختلف التظاهرات المنظمة من طرف الوكالة،

- المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية الفكر المقاولاتي وتطويره.

المادة 4: تلتزم جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ، بما يأتي:

- توفير كل الوسائل اللازمة التي يسمح بها القانون لتنفيذ فحوى هذه الاتفاقية،

- توفير المقر وكذا الوسائل البيداغوجية اللازمة لتحقيق الأهداف التي تتضمنها هذه الاتفاقية؛

- تكليف ممثلين عن الجامعة لتسيير والمساهمة في تنشيط دار المقاولاتية،

- المساهمة في إعداد مخطط العمل السنوي المشترك لدار المقاولاتية وفي متابعة تنفيذه،

- تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي
لجامعة العربي بن مهدي أم البواقي ،

- إشراك الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها
الجامعة والتي لها صلة بالمقاولاتية،

- المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية وتطوير الفكر المقاولاتي لدى الطلبة.

المادة 5: لبلوغ الأهداف الواردة في المادة 2 أعلاه، يقوم الطرفان بتشكيل لجان محلية
مشتركة تكلف بتحديد البرامج ومتابعة تنفيذها.

تشكل اللجنة المحلية المشتركة على مستوى الجامعة من:

- ممثل (01) عن مديرية التشغيل للولاية،

- ممثلين (02) عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،

- ممثلين (02) عن الجامعة المعنية.

المادة 6: تعد اللجان المشتركة نظام داخلي يحدد كيفية سيرها.

المادة 7: تعد اللجان المحلية المشتركة تقريرا سنويا ترسله إلى اللجنة الوطنية.

المادة 8: يمكن للطرفين بالاتفاق المتبادل وبموجب ملحق، إدراج تعديل على أحكام إتفاقية الشراكة هذه.

المادة 9: يسري هذا الاتفاق لمدة (05) خمس سنوات قابلة للتجديد بعد اتفاق الطرفين ويسري مفعولها ابتداء من تاريخ توقيعها.

حرر بأم البواقي في 11 جويلية 2017 م
الموافق 18 سبتمبر 1438 هـ

مدير الوكالة الوطنية لدعم تشغيل
الشباب



مدير الجامعة

الجامعة بالنيابة
حويار فريدة

